

105392 - التأمين خلف دعاء من شريط مسجل

السؤال

هل إذا سمعت شريطاً صدر قبل سنة أو سنتين فيه شيخ يدعو ، هل أومن على دعائه ؟

الإجابة المفصلة

“الدعاء والتأمين عليه عبادة ، والمشروع هو التأمين على دعاء الداعي الحاضر ، أما الدعاء المسجل على الأشرطة فلا يشرع التأمين عليه ؛ لأنه ليس هناك شخص يدعو له على الحقيقة .

وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم”
انتهى .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ ... الشيخ عبد الله بن غديان ... الشيخ صالح الفوزان ... الشيخ بكر أبو زيد .

“فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية

والإفتاء” (24/256) .